العدد (4058) السنة الخامسة عشرة - السبت (4) تشرين الثاني 2017
http://www.almadapaper.net Email: info@almadapaper.net

تعديل قانون الأحوال الشخصية النافذ بين الشرعية الدينية والمشروعية الدستورية

□ عباس العلي

أثارت المحاولات العديدة التي تجري على قدم وساق من قبل السلطة التشريعية في العراق والتي يهمين الإسلاميون عليها بمختلف طوائفهم الكثير من اللغط والجدل، بين من يظن أن هذا التشريع يمثل استجابة لما يطرحه الدستور من أن التشريع الإسلامي مصدر أساس من مصادر التشريع ونصوص أخرى، وبين من يرى فيه محاولة إلى طلبنة الشعب العراقي وإعادته إلى عصر الجواري والإماء والسبايا، ولا بد لنا من وقفة بحثية علمية وفقهية دستورية وشرعية للبحث في مواقف الطرفين من القضية بناءً على ما في الدستور النافذ الذي أحال القضية للتشريع الإسلامي ومن ثم البحث في أسس وقواعد هذا التشريع للبحث عن الركائز التي استند إليها مشرعو هذا التعديل وداعموه.

لو عدنا أولاً للدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ في المادة الثانية منه التي تنص على (أولاً: الاسلام دين الدولة الرسمي، وهو مصدر أساس للتشريع)، فقد أحالت الفقرة أولاً من المادة أعلاه مصدرية التشريع الأساسية إلى الإسلام، بمعنى أن مبنى الإسلام اللفظي الذي لا بد منه أن يمثل جامعاً مشتركاً بين مواطنيه، ولم يمنح هذا الحق لمجموعة دون أخرى في تمثيل الإسلام، فلا الفقه الجعفري ولا السنّي ولا أي موقف منفرد ومميز في حدوده الخاصة يمكن أن يمثل الإسلام، وبالتالي لا بد من الرجوع في تحديد القيمة التوصيفية إلى المشترك العام وهو القرآن الكريم والسنّة الصحيحة التي تعزز من صحيّتها من خلال تطابقها مع مفاهيم القرآن الكريم.

وفي نفس الفقرة أولاً من المادة (٢) من الدستور هناك ثلاثة اشتراطات تتعلق بتطبيق الفقرة وهي:

أ. لايجوز سن قانون يتعارض مع ثوابت احكام الاسلام .

ب. لايجوز سن قانون يتعارض مع مبادئ الديمقراطية .

ج. لايجوز سن قانون يتعارض مع الحقوق والحريات الاساسية الواردة في هذا الدستور .

وهذا يقودنا إلى نتائج عملية وفقهية منها:

• التأكيد على حصر مفهوم الإسلام بالثوابت فقط دون أن يترك الباب لكل رأي أن يدّعي حصرية تمثيل الإسلام، فالثابت الإسلامي هو ما لا يمكن العمل بخلافه من كل من يؤمن بالإسلام سواء أكان على مذهب ما أو على تقليد جهة ما، فعندما نشرع قانون أحوال شخصية لعموم مجتمع فيه المسلم وغير المسلم وفيه السنّي والشيعي وفيه المؤمن والملحد، لا يجوز أن نستند في هذا التشريع إلى أراء الفقهاء أو ما ترتبه المذاهب الدينية الإسلامية من أفكار، والواجب التشريعي بموجب الدستور أن لا ينجر إلى مخالفة صريحة للعقد الأجتماعي الجامع (الدستور) وأن لا ينحاز لمذهب أو رأي فقهي باعتباره يمثل الإسلام.

• الشرط الثاني لتطبيق مبدأ أساسية الإسلام كمصدر للتشريع، هو أن لا يتعارض مع مبادئ الديمقراطية، ومن أول مبادئ الديمقراطية هو حق الخيار لمن بلغ الثامنة عشرة من العمر، وأن الجميع متساوون أمام القانون، وأن لا يُفرض معتقد ديني أو فقهي على الناس دون أن يتم من خلال الاستفتاء عليه إن كان صالحاً وسليماً من جهة الدستورية اللازمة، فعندما نفرق في التشريع المقترح بين الأهلية الشخصية القانونية بين فرد وفرد، فإننا نخرق الديمقراطية، وأن نمنح حقاً مضافاً لفئة من الناس تبعاً للجنس أو الدين والمعتقد، فهنا ندوس على أسس الديمقراطية، وعندما نتجاوز حقوق الإنسان الأساسية المشرعة، فنحن بذلك نرمي الديمقراطية خلف ظهورنا.

• الشرط الثالث والأهم هو أن لا يتعارض مع الحقوق والحريات الأساسية التي سطرها الدستور ذاته، وهذه الحقوق والحريات تشكل منظومة الحماية الأساسية للوجود الفردي، وإذا ماتم تجاوزها بتشريع ما، فإننا بذلك نعطّل الدستور ونجعل الواقع نوعاً من الديكتاتورية الاستبدادية التي لا تحترم سقفها التي تعمل تحته، وهذه الحقوق والحريات منصوص عليها في الباب الثاني من المادة ١٤ لغاية المادة ٤٦ وهو أكبر الأبواب في الدستور وفيه جملة من الحقوق والحريات الأساسية التي لا يجوز انتهاكها ولا الالتفاف عليها أو مخالفتها تحت أيّ ذريعة بما فيها ما ينسب إلى الإسلام كدين، ولا بد لنا أن نشير إلى بعض المخالفات في مشروع التعديل لهذه الحقوق والحريات الأساسية.

١. المادة (١٤) العراقيون متساوون أمام القانون دون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو القومية أو الاصل أو اللون أو الدين أو المذهب أو المعتقد أو الرأي أو الوضع الاقتصادي أو الاجتماعي . وهذا ما يتعارض مع بعض فقرات التعديل التي أجازت مثلاً عدم الأخذ بشهادة غير المسلم وإهدار قيمتها القانونية، كما منحت الرجل حقوقاً غير متساوية مع المرأة حتى خلافاً للثابت الإسلامي.

٢. المادة (٢٩) أولاً:

أ. الأسرة اساس المجتمع، وتحافظ الدولة على كيانها وقيمها الدينية والاخلاقية والوطنية .

ب . تكفل الدولة حماية الأمومة والطفولة والشيخوخة، وترعى النشأ والشباب وتوفر لهم الظروف المناسبة لتنمية ملكاتهم وقدراتهم .

وهذا ما يخالف النصوص التي تشير إلى إحالة قضايا الزواج والطلاق إلى رأي المرجعيات الدينية للزوج دون الزوجة، وأن تلتزم المحاكم بما يردها من جواب، وهي الحالة التي تعني أن مستقبل الأسرة والأمومة والطفولة ستكون تحت رحمة رأي فقهي غير ثابت ولا متفق عليه لتعدد الاجتهادات الدينية داخل المذهب الواحد وداخل الدين الواحد، وبالتالي لا يمكن للقضاء والمحاكم أن تطبق القانون بصورة عامة ومجردة على الناس، لأنها ملزمة بأتباع الرأي الفقهي فقط.

هذه النتيجة تقودنا إلى حالة مهمة ومركزية في النظام الدستوري بخصوص استقلالية القضاء وسلطته العامة، فحسب أحكام المادة (١٩) اولاً (القضاء مستقل لا سلطان عليه لغير القانون)، فكيف لنا الجمع بين الاستقلالية والخضوع لرأي المرجعية الدينية في حالة تدخلها في شأن الأسرة التي هي أساس المجتمع .

٣. المادة (٢٩): أولاً:

رابعاً: تمنع كل اشكال العنف والتعسف في الأسرة والمدرسة والمجتمع . هنا يفرض القانون جواز استخدام التعسف وشرعنته من خلال مثلاً، إلزام الزوجة قهراً بأن يساكن زوجها والديه معه دون أن يحق لها الاعتراض، وهذا النص لا وجود له لا في الشرع ولا في ثوابت الإسلام، فالمعروف أن الفرد أياً كان ملزم شرعاً وأخلاقاً، ببر الوالدين والاحسان لهما فقط ومن خلال ما يمكن أن يحفظ لهما كرامتهما وحقهما في الحياة، أما أن نشترط على الزوجة قبول المساكنة وهي كارهة لهذا الأمر، فإننا نفتح بذلك أبواب جهنم على الأسرة وعلى الوالدين، كما أن التشريع لم يعمد إلى العدالة في هذا الموضوع عندما حصر الحق بالزوج دون الزوجة التي لا معيل مثلاً لوالديها.

٤. المادة (٣٠):

أولاً: تكفل الدولة للفرد وللأسرة وبخاصة الطفل والمرأة الضمان الاجتماعي والصحي، والمقومات الأساسية للعيش في حياة حرة كريمة، تؤمن لهم الدخل المناسب، والسكن الملائم . وهذا أيضاً يتعارض مع ما قدمنا في الفقرة (٣) بخصوص سكن وإسكان الوالدين.

٥. المادة (٣٧):

ثانياً : تكفل الدولة حماية الفرد من الإكراه الفكري والسياسي والديني، وهذا الإكراه الديني حينما تلزم المحكمة الزوجة بالخضوع للمذهب الذي عليه الزوج خاصة في اختلافهما الديني أو المذهبي.

٦. المادة (٤١) العراقيون احرار في الالتزام بأحوالهم الشخصية حسب دياناتهم أو مذاهبهم أو معتقداتهم أو اختياراتهم وينظم ذلك بقانون .

وهذا يمنح الفرد العراقي الحرية في أن يختار ما يلتزم به دون أن يكون هناك إلزام قانوني مشرع ملجئ له أن يخضع جبراً إلى مذهب معين أو دين معين، هذه المادة تنفي تماماً حق السلطة التشريعية أن تسن قانوناً يتعارض مع هذا الحق وينتهك بذلك واحدة من أهم الحريات الأساسية للمواطن.

٧. المادة (٤٦) لايكون تقييد ممارسة أي من الحقوق والحريات الواردة في هذا الدستور أو تحديدها إلا بقانون أو بناء عليه، على ألا يمس ذلك التحديد والتقييد جوهر الحق أو الحرية. فبعد العرض هذا نجد أن أحكام المادة هذه قد سدت الأبواب تماماً في وجه أي تشريع ممكن أن يمس جوهر الحق في الحريات والحقوق الأساسية التي تتركز بثلاث نقاط هي:

• العدالة والمساواة.

• التجرد والعمومية.

• عدم الشخصنة في التوصيف.

هذا في الباب الدستوري الذي يجب أن يراعى في كل تشريع قانوني، ونرى من خلال النقاط المستعرضة أن هذا التعديل الذي صوّت عليه مجلس النواب من الناحية المبدئية لا يمكن فرضه أو تطبيقه لمخالفته الصريحة لمقومات دستورية غاية في الخطورة، وتمسّ النظام العام وتهدف إلى إثارة البلبلة وزرع الألغام المتفجرة في بنيان الأسرة والمجتمع دون أن يقدم حلاً يمكن أن يعزز من مسيرة المجتمع أو يحافظ على البنيان الأجتماعي له، وهذا المهم هي في صلب مهام مجلس النواب باعتباره يمثّل مصالح المجتمع وتطلعاته المشروعة.

أين اختفى إبراهيم عواد البدري ؟

□ زهير كاظم عبود

إبراهيم عواد إبراهيم علي البدري، لم يكن سوى خراعة الخضرة التي توهم الطيور بأنها رجل لتحمي المزروعات، لم يكن يملك أدنى مستويات القائد، ولا يتحلى بسمات تجعل الأتباع يتيقنون بأنه قائدهم ومخلصهم، كان إبراهيم على قدر حاله من المعرفة والثقافة الدينية والاجتماعية والاقتصادية، كما كان لا يملك الثروة والإمكانات المادية التي يمكن أن توفر له إمكانية تأسيس مثل هذا الجيش والتنظيم الذي ضمّ الاتباع من مختلف الجنسيات، ولهذا لفت نظر المسؤولين في سجن بوكا، حين كان لا يلفت نظر زملائه من المحتجزين والسجناء، حين كان معتقلا لمدة عشرة أشهر في الأيام الأولى من شهر ديسمبر ٢٠٠٤ بتهمة التحريض على العنف والإرهاب في العراق، بعد أن قررت لجنة المراجعة والتسريح للقوات الأمريكية التي تحتل العراق إطلاق سراحه غير المشروط .

بعد أقل من شهرين، سيبلغ إبراهيم عواد، الملقب بأبي بكر البغدادي السابعة والأربعين من العمر، كما أن صوره سواء في المعاملات الرسمية أو الأمنية متوفرة للمتابع والباحث، وحين زج به ليكون الرجل الأول لتنظيم إرهابي عالمي، لم يتوان من الظهور علناً، ليلقي خطبته الشهيرة في الجامع النوري بالموصل التي احتلها التنظيم دون عناء كبير، والخطابات هي المهنة التي لا يجيد غيرها بحياته، خارقاً بذلك صفحة السرية التي أحاط بها نفسه وتنظيمه، وهو حين اتخذ اسم أبو بكر البغدادي، احتاط لإخفاء اسمه وعائلته عن الإعلام والجهات الأمنية، وحاله حال المقبور الزرقاوي أبو مصعب (أحمد فاضل نزال الخلايله قتل في ٧ تموز ٢٠٠٦)، والذي لم يتم التعرف على هويته إلا عندما تم قتله في المخبأ الذي كان يتحصن به، وخط التستر والغموض لم يكن متبعاً في تنظيم القاعدة الذي تعكّز إبراهيم عواد البدري عليه في خطاباته وتحريضه ضمن الخطب التي يلقيها في الجامع خلال عمله الذي يعتاش وعياله منه ، كما كان يطلق عليه بعض المقربين منه من أعضاء التنظيم لقب (أبي دعاء)، لأن القاعدة اعتمدت الإعلام كوسيلة من وسائل عملها الإرهابي .

غير أن اسمه ولقبه طرحا خلال نشر تشكيل التنظيم الذي أعلن انشقاقه عن تنظيم القاعدة الأم، وعن التنظيمات التي تناسلت منها في سوريا والعراق، ودون أن نخوض في البحث عن مصادر التمويل والسلاح، ودون أن نتطرق تفصيلياً إلى إمكانات التنقل بالسيارات وتوفير مستلزمات الحياة اليومية والمعيشية لأعضاء التنظيم، وهم يتوافدون عبر تركيا التي وفرت لهم ليس فقط الملاذات والمضافات والعلاج ، إنما اهتمت بتدريبهم وتأهيلهم ليكونوا مقاتلين متدربين على أنواع مختلفة من القتال، وقد خصصت لهم مدينة غازي عينتاب لهذا الغرض، بالإضافة إلى تسهيل أمور قدومهم من بلدانهم ودخولهم إليها، وتسهيل أمور تنقلهم بين حدودها والأراضي السورية والعراقية دون جوازات سفر أو حتى يمكن، دون أوراق ثبوتية، فقد أخفيت جنسياتهم واسماؤهم الحقيقية، وبات كل عضو منهم يحمل لقباً ورتبة ومنصباً في تنظيم تطوّر بشكل سريع ليعلن قيام دولة الخلافة التي كانت قد انتهت .

وبالرغم من التنقل المستمر للمدعو إبراهيم عواد البدري بين المناطق التي احتلها التنظيم في العراق وسوريا، وبالرغم من أنساق السيارات التي ترافق (الخليفة !!)، والتي لم تخضع لرصد جميع أجهزة المخابرات العاملة في المنطقة، فقد كان يتفقد التنظيم ويطمئن على التواجد الأجنبي والعربي، ومن ثم ليجعل ثقته بقياداته من العراقيين، وهم جلهم من ضباط الحرس الجمهوري والأجهزة الأمنية في العراق .

وبالرغم من أن إبراهيم عواد البدري (أبو بكر البغدادي) لم تكن له معلومات عسكرية، إلا أن تنظيمه استقطب العديد من العسكريين والفنيين والخبراء الذين دعموا قوة التنظيم وحاولوا تطوير أساليبه القتالية، وبالنظر للتسهيلات التي لقيها التنظيم من دول عديدة في المنطقة فقد أصبح أكثر جذباً للعناصر الجهادية التي كانت لها الرغبة في فرض الخلافة والدين وفق الأسس والمفاهيم المتشددة التي يعتقدها ويعتمدها التنظيم .

بقي إبراهيم عواد محتمياً بالسرية التي كان يحيط بها تنقلاته وإقامته حتى على أعضاء التنظيم أنفسهم، وبالنظر لتحرير مدن عراقية عديدة من قبضة التنظيم الإرهابي، ومع فرض الولايات المتحدة الأمريكية في تشرين الأول عام ٢٠١١ مكافأة نقدية تبلغ عشرة ملايين دولار أمريكي لمن يقبض عليه أو يدلي بمعلومات تقود إلى القبض عليه أو قتله، إلا انه ومع انحسار المناطق التي يحتلها التنظيم في العراق وسوريا، ما دفع إلى تقييد حركته والالتزام بالتشديد على سرية إقامته، وخصوصاً بعد أن أنفضح وانكشف دور تركيا وقطر وهما من أهم الدول التي رعت التنظيم الإرهابي مادياً ومعنوياً تحت علم الولايات المتحدة الأمريكية، وبعد أن قادت الولايات المتحدة التحالف الدولي لمعاونة العراق للقضاء على التنظيم بعد انتهاء الدور والصفحة التي رسمت له، وزعم قبل أشهر أنه أرسل رسالة صوتية يطلب فيها من اتباعه الصمود والقتال .

وبنهاية صفحة داعش في العراق بعد تحرير مناطق القائم وراوة بعد الحملة العسكرية التي يشنها الجيش العراقي والشرطة الاتحادية وقوات الحشد الشعبي والعشائري، لم يتبق للتنظيم سوى مناطق قليلة في دير الزور السورية بعد تحرير كامل منطقة الرقة، وبالنظر لفقدان التنظيم لأرضية قيام الخلافة المزعومة وما تسمّى بأرض التمكين، فلم تكن هناك قاعدة شرعية أو قانونية لوجود مثل هذا الزعم .

وإبراهيم البدري مختف لم يظهر للعلن منذ فترة ليست بالقليلة، مما يجعل جميع الاحتمالات قائمة، فربما أجرى عملية تغيير في شكله ووجهه ليتمكن من التنقل بحرية وسهولة دون أن يتم التعرف عليه، إلا أن حصول الأجهزة التي تلاحقه على نماذج من الحامض النووي لإبراهيم البدري يقطع الشك بأن الملاحقة جادة ويمكن أن تؤدي إلى القبض على هذا الرجل الذي وضع نفسه في موضع الخليفة ليسهم بارتكاب اكبر المآسي والمجازر في التاريخ العراقي والإنساني، ويقيناً أن البدري يتواجد في منطقة توفر له الأمان وتبعد عنه شكوك الأجهزة التي تلاحقه، والأراضي الصحراوية التي تحادد العراق وسوريا مكان مثالي لاختباء إبراهيم البدري، غير أن مثل هذه الأماكن لا تغيب عن عيون المجسات الجوية والاستخبارية، وحين يأتي قرار انتفاء الحاجة له ولخدماته، سيتم القبض عليه أو قتله وإظهاره للعلن ، وبعكس ذلك، سيتم إهماله والسعي لإضعاف الذاكرة عنه بعد نشوة النصر والخراب ونهاية التنظيم في العراق وسوريا .

وكانت روسيا قد أعلنت، أن أبا بكر البغدادي قد قتل في غارة جوية لطائراتها في سوريا خلال اجتماع للتنظيم في مدينة الرقة في أيار من هذا العام، ولم تقدم دليلا أكيدا على ذلك ، ولم يثبت صحة الخبر ، بالرغم من أن مثل هذا السيناريو مقبول ويمكن اعتماده مستقبلاً تسهيلاً لحقيقة تناسيه وتضييع أخباره، كما يمكن أن يلجأ بقايا التنظيم إلى إصدار بيان يزعم بأن خليفتهم قتل في غارة جوية لغرض ذر الرماد في العيون، وهو ما حصل بعد خسارة الموصل التي حررتها القوات العراقية، حيث أعلن التنظيم انه سيلجأ إلى إعلان اسم خليفته الجديد ودعا المقاتلين إلى مواصلة الصمود والقتال والثبات في أماكنهم .

ولم يكن عواد البدري لوحده من بقي على قيد الحياة من قيادات التنظيم الإرهابي من قيادات الصف الأول ، فقد بقي منهم ١١ قيادياً من أصل ٣٣، تم قتل ٢٢ منهم بينهم مساعدا أبو مصعب ألزرقاوي كل من أبو علي العفري (عراقي من تلعفر) والثاني أبو عمر الشيشاني، كذلك قتل كل من أبو بدر الحربي (سعودي) و المتحدث باسم التنظيم أبو محمد العدناني (سوري).

> *بقي إبراهيم عواد محتمياً بالسرية التي كان يحيط بها تنقلاته وإقامته حتى على أعضاء التنظيم أنفسهم، وبالنظر لتحرير مدن عراقية عديدة من قبضة التنظيم الإرهابي، ومع فرض الولايات المتحدة الأمريكية في تشرين الأول عام ٢٠١١ مكافأة نقدية تبلغ عشرة ملايين دولار أمريكي لمن يقبض عليه أو يدلي بمعلومات تقود إلى القبض عليه أو قتله، إلا انه ومع انحسار المناطق التي يحتلها التنظيم في العراق وسوريا، ما دفع إلى تقييد حركته والالتزام بالتشديد على سرية إقامته،*

بنى تحتية متخلفة

□ يعقوب يوسف جبر

البنى التحتية تمثل دعائم عمرانية واقتصادية لبناء البلد خاصة الطرق والمواصلات، عاكسة تقدم الدولة وازدهارها ونجاحها في وضع الخطط الهندسية والفنية الهادفة، لكن ماذا عن البنى التحتية (الطرق والجسور والمجسرات) في العراق؟ هل هي بمستوى الطموح؟ لا تعكس هذه البنى التحتية تحولا جذريا في البناء والإعمار لأنها متخلفة جدا، فالدولة غير حريصة على هذا القطاع وغير مبالية بتطويره وتنميته، رغم ما رصدته من تخصيصات مالية هائلة؟ لكن كيف تم إنفاقها؟ هل ذهبت إلى جيوب الفاسدين؟ هل تلقفتها الأيادي الآثمة؟ نعم مؤكد أن هذه التخصيصات هذا حالها، فلو كان ثمة أيادي نقية، وعقول زكية ومؤهلة ومختصة تقوم بالتخطيط والتنفيذ في هذا المجال الحيوي لكنا إزاء بنى تحتية متطورة جدا تضاهي البنى التحتية في الدول المتقدمة، لكن للأسف لم يحدث هذا الأمر مطلقا، فالكثير من الطرق والجسور والمجسرات متهاوية تعكس انحطاط الدولة وعدم شعور والتفات الحكومة ورئيسها لهذه البنى المهمة جدا التي تمثل أهم مفصل ستراتيجي في مشاريع التنمية، لم تلبث بعض مشاريع البنى التحتية التي استحدثت خلال السنوات الفائتة أن تصمد كثيرا فتحولت إلى حطام تذوره الرياح، لأنها غير رصينة تفتقر للجودة، عهد أمر تنفيذها إلى شركات عراقية فاشلة وفاسدة هدفها استغلال المال العام، فماذا عن الشركات الأجنبية الكبرى؟ لماذا لا توفر الحكومة البيئة الاستثمارية لهذه الشركات لكي تقوم بإنجاز بنى تحتية جبارة وعملاقة تساهم بالنهوض بالبلد عمرانيا واقتصاديا؟ لماذا تعهد الحكومة تلو الحكومة بهذه المشاريع إلى شركات مقاولات فاشلة وفاسدة وعابثة ومتخلفة وغير متخصصة؟ هل هنالك تواطؤ بين المتنفذين في الحكومات المتتالية وهذه الشركات؟ يبدو واضحا وجليا أن هنالك صفقات مشبوهة بين الاثنين، متى تدق الحكومة ناقوس الخطر وتستبعد الشركات المحلية وتعاقب الفاسدين؟ وتفسح المجال للشركات الممتازة والمتخصصة؟ غريب أن تغض الحكومة الطرف عن بنى تحتية متهالكة ! هل فكر رئيس الحكومة بهذه المشكلة؟ متى يخرج عن صمته المطبق ويبادر إلى حل المشكلة؟ فالبلد أنهكه الفساد وسرقه اللصوص والمفسدون والوصوليون ممن يملكون شركات متخلفة هدفها تجاري محض، وليس هدفها بناء بنى تحتية متطورة، لا تملك هذه الشركات التي يملكها سياسيون كبار الخبرات الفنية بل تعمل وفق مبدأ التجربة والخطأ، دون رادع من الحكومة، وهنا تكمن المصيبة، الشركات تسرق والبلد يتهاوى، فالبنى التحتية خاصة الطرق والجسور في محافظات القطر تشير إلى فساد الحكومة وعجز رئيس وزرائها عن حل المشكلة، وقريبا مع حلول فصل الشتاء مع احتمال هطول أمطار غزيرة ستتكرر مشكلة غرق العاصمة والمحافظات، وستتحول الطرق إلى أوحال فهل لدى رئيس الحكومة تصور وافتراض بالنسبة لهذه المشكلات أم أنه منشغل بقضايا أخرى؟ هل عجز رئيس الحكومة عن استقدام شركات أجنبية ذات خبرات متطورة لتطوير هذا القطاع؟ وأن يكون عملها وفق مبدأ الاستثمار أو بطريق الدفع بالتقسيط المريح، يبدو ان الحكومة ورئيسها يغطون في نوم عميق، لكن متى يستيقظون؟ فإذا كان رئيس الحكومة ووزارتا الدفاع والداخلية قد نجحوا في المعركة ضد الإرهاب، فلماذا لا يجرب رئيس الوزراء تدشين ملف بناء البنى التحتية وإعمارها؟ فلو بادر الدكتور العبادي إلى تفعيل هذه المشاريع وكانت مشاريع رصينة فسيتبدل كل شيء، سيشعر المواطنون أن العبادي رجل دولة ناجح ..... الفرصة بيدك أيها الرئيس لكي تصلح البلد وتصحح أخطاء الآخرين ممن سبقوك وفشلوا فاجتنب الفشل وتحرر من قيود المحاصصات وثبت قدميك في الميدان لأن البلد ينتظر منك الكثير من الإنجازات لكي تعبر بالبلد من مرحلة الانحطاط إلى مرحلة التقدم .